قلت فهل للاختصار مصلحة في الشرع قلت نعم ففي الصحيحين بعثت بجوامع الكلم في خبر
احمد او ثبت نوابغ الكلم وخواتمه وجوامعه وقال صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا
لم يعطهن احد من الانبياء قبلي وذكر منها واوتيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام
اختصارا اي اوتيت الكلم الجوامع للقلة لنظمها وكثرة معانيها ولا يختص ذلك
بالقرآن خلافا لمن زعم فقد جمع الايمة كابن السني والقضاعي وابن الصلاح
واخرين من كلامه المفرغ الموجز البديع الذي لم يسبق اليه واوين وفي القشيري
منه ما يشفي الغليل ومما ليس فيه انما الاعمال بالنيات الولد للفراش وللعاهر
الحجر كل الصيد في جوف الفرا وهو ينتج الفاء والميم في اخر مقصورا حمار الوحش
الحرب خدعة يعني بثلثيك اولد اياكم وخضراء الدمن المرأة الحسناء في البيت السوء
ليس الخبر كالمعاينة المجالس بالامانة البلاغ موكل بالمنطق وقول ابن الجوزي
انه موضوع مردود الخيل معقود في نواصيها الخير ومن عشنا فليس منا
المستشار مؤتمن الندم مزينة الدال على الخير كفاعله كل معروف صدقة
حك الشيء يعني ويجم وهو حسن خلافا لمن وهم فيه فزعم وضعه
زر غبا تزدد حبا من شاء الدين غلبه الفتاء مال لا يتفق وكثر لا يغني
الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة والتودد الى الناس نصف العقل
وحسن السؤال نصف العلم استماحة ايل الشيطان حسن الهدي من الايمان
مهموظ لا يشتهي ابدا طالب العلم وطالبه دينا اليمين حنث او ندم جف
القلم بما انت لاق فاسترخ قال العلم يجب على العالم ان يجيب باربعة
شروط الاول ان يسأل السائل عما يجب عليه الثاني ان يجاري فواتح الفائدة
الثالث ان يكون المسؤول عالما بجميع الله تعالى في تلك الفائدة اما باجتهاد
ان كان مجتهدا او بنص امامه ان كان مقلدا الرابع ان يكون السائل مستوفيا
بالغين وجب بعضهم وجوب الجواب على البالغ المستوفي للشروط اذا
سأله الصغير المأمور بالصلاة مما لا يعلمه ليتفقه وزاد بعضهم خامسا
وهو كون المسؤول عنه عملا دينا لا ما لبا ولا اعتقاديا قال بعضهم وليس
ببعيد وعندنا ان لم يكن قلت الظاهر ان الكتب ان توقف التعلم عليه
له حكمه وحيث وجب الجواب لم يجز له اخذ اجرة عليه والا فقد افتى الزنائي
بجازة اخذها انتهى ولما اسلف ان العلم يأصول الدين واجب وان التطويل
ربما كان سوقا للتحصيل لما يعتقبه الطالب من السآمة والملالة وان
الاختصار لهذا المعنى صار ملحظ رباني التاليف في بيان احكامه اشار هنا
الى انه وضع في هذا الفن مقدمة يسيرة سهلة التناول بقوله وهذه
الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة او النقوش الدالة
عليها بتوسط دلالتها على تلك الالفاظ او المعاني المخصوصة من حيث

انها

انها مدلولة لتلك العبارات والنقوش والمركب من الثلاثة اوسر الثلاثين انتهى احتمالات
اجازها السيد الجرجاني يسمى الكتب والابواب والفصول وغيرها واختار او لها
فقال فيه وهذا هو الظاهر وهو المطابق هنا للاخبار عنها سم الاشارة
بقوله اوجزته عليك بها لكفاية الواجب عليك تحصيله من هذا
الفن ووزنها اقصر لتلك من الوجز احد جواز الشعر على الراجح اي هذه الالفاظ
المخصوصة الخ فخصيصة منظومة على بحر الرجز وجهها اراجيز قال
ابا الاراجيز يا ابن اللوم تزعمني وفي الاراجيز خلت اللوم والخور
والعرف قاض يا ستحالة هذا البناء الثلاثة ومنه من بنى دسم وما ولو كان مبنيا
قطاة على بعض روايا ته وذكرها بعد الاعتراف بلزوم الاختصار وافضله
التطويل الى الملل بر شد الى قلتها ايضا ولا يخفى التطابق بين المبتدا والخبر
على بنية الاحتمالات وان كانت بتكلف قال استاذ شيخنا المحقق واعلم ان
الاشارة الواقعة في اوايل التصانيف ان كانت بعد التاليف فاما الى موجود
في الخارج واما الى موجود في الذهن تقي الاقتصار على الاول على هذا التقرير
تقصيرا وقصورا وان كانت قبله اي كما هو الواقع هنا فالى الثاني فقط وفي
كل منهما اشكال اما الاول فلان الاشارة اليما في الخارج لا يستتبع الاثبات
براءة النقوش لكن النقوش لا يتأتى سببها الاخبار الواقعة بعد فتحوتوا لهم
هذا مختصر سميته بكذا هذه رسالة سميتها بكذا الاعلى سبيل المجاز
تسمية للمعبر به باسم المعبر عنه مع انه ليس الموجود منها الا الشخص ليس
المقصود وصف التشخص وتسميته بل وصف النوع وتسميته ولا وجود
للنوع في الخارج واما الثاني فلان الحاضر في الذهن حقيقة ليس الا المجمل
والمجمل ليس هو المشار اليه لانه ليس بمختصر في علم كذا مثلا وانما المشار
اليه المفصل لانه هو المختصر في علم كذا مثلا والحضور للمفصل والمشار
اليه يجب حضور واجيب بوجود اسهلها للكل على حذف المضاف
او التقدير في الاول نوع هذه النقوش كذا فالاشارة الى ما في الخارج والاخبار
جارية على النوع المجاز وفي لكن على سبيل المجاز تسميته بمعبر به باسم
المعبر عنه فلت ومن يجوز كون مسمى الكتب وغيرها هو النقوش كما هو
احد احتمالات مرت لا يسلم عدم مضي تلك الاخبار فلها ولا المجازية
المذكورة كما لا يخفى وفي الثاني مفصل هذا المجمل كذا فالمشار اليه المجمل الحاضر
في الذهن والاخبار جارية على المفصل المحذوف وهل الاولى ان تكون الاشارة
الى ما في الخارج او لما في الذهن فيه كلام لا يليق بسطه بهذا المحل ولم يكن
الاخبار بجوز عن اسم الاشارة فيه او صفها بقوله لفقتها اي علقت
عليها علما مشعرا بما هما اعني جوهرة التوحيد تخصيصا للفاتحة وهو مركب
اضافي منصوب على انه مفعول لان للف ويجوز جر با لباء في غير هذا